[236] الحيوان في أحكام الدواب (3). 64 - باب استحباب الغزل للمرأة (22417) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن عثمان بن عيسى، عن أبي زهرة، عن أم الحسن النخيعة قالت: مر بي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: أي شئ تصنعين يا أم الحسن ؟ قالت: أغزل، قالت: فقال: اما إنه احل الكسب. محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى نحوه، إلا أنه قال: أما أنه احل الكسب، أو من أحل الكسب (1). (22418) 2 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن رجل، عن علي بن أسباط، عن عمه يعقوب رفع الحديث إلى علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله في كلام

(3) تقدم في الأحاديث 2، 3، 6 من الباب 36 من أبواب أحكام الدواب. الباب 64 فيه 3 أحاديث 1 - التهذيب 6: 382 / 1127. (1) الكافي 5: 311 / 32. 2 - علل الشرائع: 582 / 23، وأورد قطعات منه في الحديث 1 من الباب 67 من أبواب أحكام الملابس، وفي الحديث 3 من الباب 10، وفي الحديث 8 من الباب 19، وفي الحديث 4 من الباب 26 من أبواب أحكام المساكن، وفي الحديث 3 من الباب 19 من أبواب أحكام الدواب، وفي الحديث 4 من الباب 83 من أبواب الأطعمة المباحة. (*)